



البعض كان يطعن فيه معتقداً كل الاعتقاد ان الدعوى الكتابية لا تكون واضحة كل الرضوح كما لو كانت المرافعة شفوية وعمومية لكي يحتمل القاضي على أن يكون يقظاً في كل الادوار التي تمثل القضية . هذا من جهة ومن جهة اخرى فان وجود الجمهور المستمع يصبح عائقاً بينه وبين التمييز وبحول دون تنفيذ ميوله والتمسكة السائدة عند قدماء المعربين أن الهامي يدخل شيئاً من العموص في دفاعه عن الدعوى وان في البيان وسحر الالباب ودروع التهم المتصنع ما يحتمل القاضي على غرض النظر عن بيان الحقيقة والابتعاد عن القانون . ولذلك كان السواد الاعظم يعتقد أن الحكم يكون اميل للمتل اذا اصدر كتابة بعد خص القضية كتابة وسامع الدفاع كتابة كي ينجلي الواقع بخذافيره وكي لا يمتاز العقول الثقيفة على العقول السخيفة

## رجال القضاء

رجال الدين الافضلية دون سواهم في الالتحاق بسلك القضاء . وظل الكهنة في الاشتغال بالقضاء منذ آلاف من السنين ، وعلى الاخص في العصور الوسطى حتى الثورة الفرنسية

أما المحاكم فكانت تقام في كل بلدة ومجانها محكمة عالية ، ولغة من ثلاثين عضواً مختارين بعدد نسي بين الاعيان المرصى عليهم في طيبة ومنفيس وهليوبولس . ومن اختصاصهم الحكم النهائي الذي لا يقبل تغييراً ولا تبديلاً للسائل المهمة وشيد اليونان في عهد « سولون » محكمتهم الكبرى على مثال محكمة مصر العليا

## النيابة

يستفاد من مسلة موجودة الآن في معهد اللوفر بباريس أن هنالك وظيفة كانت تعرف بكتاب التسجيل أو كاتب المحكمة . ولفظها باللغة المنصرية القديمة

« شيش جاجا » ومن مخصصاتها تدوين اقوال الشهود وتحقيق القضية وهي كما ترى من مهامها كوظيفة وكيل نيابة عندنا ( مسبرو في كتابه المعروف بمحضر قضائي في طبية )

ومما يؤيد ذلك أيضا « بردي » موجود في بلدة تورين بايطاليا ورسوم أثرية موجودة في بلدة بني حسن بمديريه أسيوط تفيد أن اهم وظيفة لاولئك الكتبة أخذ اقوال بعض المرطفين الذين كانوا شهوداً في احدى القضايا وفي بعض الاحوال كان التحقيق يدور بمعرفة أحد اعضاء المحكمة واذ ازم استجواب أحد المسجونين فيكلف ذلك قاض منتدب لهذا الغرض.

### الحكم

كان يصدر الحكم عند قدماء المصريين كتابة ، وكان يتلى في جلسة عمومية لاشهاره بين الجماهير . غير ان حكم الموت — لكي يدخل في دوره التنفيذى — يجب أن يعرض على الاعتاب الملكية للواقفة عليه وتعيين الجلاد المكلف الموت واليك بعض عقوباتهم :

١ — المدعي الكاذب اذا ثبت افتراؤه يعاقب نفس العقوبة التي اراد أن يجلبها للمعتري عليه

٢ — الميمين الكاذبة عتابها الموت كأكبر جريمة ترتكب ، وذلك خشية التلاعب بالدم والاستخفاف بها في بلد كان الحكم فيه مبنياً على شهادة شهود

٣ — من ينشئ سراً من أسرار الدولة يقطع لسانه

٤ — المزور والمزيّف تقطع يده

٥ — من يعتدي على عفاف امرأة يحكم عليه بان يستحيل عليه ارتكاب مثل هذه الجريمة مرة ثانية

٦ — الزوجة الزانية يقطع أنفها وبذلك تحرم من رونق منظرها وجمالها الذي هو العامل الاساسي في هفوتها واغراء الرجال بها

٧ — اذا رأى أحد شخصاً يحاول اغتيال شخص وكان في استطاعته مد يد المساعدة لمنع هذا الاغتيال وابتى أن يفعل بعد في هذه الحالة شريكاً للجاني وبمحكم عليه بالموت

٨ — تقطع أيضاً يد التاجر الذي يتلاعب بالموازين والمختلس أوراقاً رسمية والمستعمل اختتاماً مغشوشة والمخرف عقوداً

### الغاء حكم الموت واستبداله بأشغال شاقة

كان أحد الفراعنة المسمى « سباكوس » لا يعترف بحق تصرف الهيئة الاجتماعية في حياة الجاني والحكم بزوالها من هذا العالم . ولهذا استبدل عقوبة الموت بأشغال شاقة مؤبدة أو مؤقتة حسب مقدار الجرم . فمدة تولىه الحكم لم يصدر حكماً ما بالموت بل بالأشغال في محبين طرق البلاد . وبهذه الوسيلة أصبحت طرق المواصلات في عهده في حالة مرضية

وحذا حذوه الملك « انتزانس » فلم يأمر بقتل المجرم ولكنه لم يدعه وشأنه بلا عتاب ولا راجع يغيب في الارض فساداً وبلاء البلاد شراً بل كان يجمع في وقت معين من السنة كل المهملين ويفحص حالة كل منهم وبمحكم يقطع أنف المذنب ويبعده الى الصحراء كئيفي فكانت الصحراء المصرية في عهد الفراعنة كسيرياً في عهد القياصرة السالفين

ooo

هذه صورة مصغرة عن الاحكام عند قدماء المصريين التي كانت تطبق على الرعايا الاحرار . أما العبيد فكانت معاملتهم لهم على جانب ما من الشفقة والرحمة . والدليل على ذلك أن بعض المعابد كانت لهم بمثابة مأوى يمكنهم الاحتجاب فيها عن أسبادهم الذين أساءوا التصرف بهم . وإذا بلغ سوء المعاملة

اقصاه أي الى جرمية القتل كان نصيب القاتل الموت . وما يلفت النظر ايضاً أن السجن الاحتياطي كان معروفاً عندهم

بلاد هكذا كانت انظمتها تشمل من طرق التحليف افضلها ومن محاكم ابتدائية لصغار القضايا الصغيرة ومحكمة عالية للمسائل المهمة ووكلاء نيابة وادوار تنفيذية عادلة وعقوبات لا تخرج عن حد المعتول ، أيجوز أن يقال عن أبنائها أنهم كانوا رمز الحمجية وعن العصور السالفة أنها مثال الوحشية

بلاد هكذا كانت بالامس من الوجبة القضائية واصبحت اليوم نلم بالعلوم القانونية الحديثة بل تضارع في هذا الميدان الامم الاوربية. وكما رأينا في الزمن الغابر ان سولون أنشأ محكمة اثينية على منوال محكمة مصر ففي الزمن الحاضر ارادت احدى البلدان الشرقية أن تقيم المحاكم بعد الحرب العظمى على طراز حديث وعلى جانب ملائم للعدل فوجدت في محاكمتنا ما يصلح أن يكون نموذجاً حسناً الا يجوز لها بعد ذلك أن تطمح الى مركز سام في صفوف الشعوب الراقية ؟

يوسف حبيب

طالب آثار سنة ثانية

وموظف بمراجعة ابرادات ومصروفات الحكومة

### البلاغة عند أهل الصناعة

نجمع قوم من أهل الصناعات فوصفوا بلاغاتهم من طريق صناعتهم فقال الجوهرى - احسن الكلام نظاماً ما ثقبته يد الفكرة ونظمته الفطنة ووصل جوهر معانيه في سموط الفاظه فاحتلته محور الرواة

وقال العطار - اطيب الكلام ما عجن عنبر الفاظه بمسك معانيه فتناح نسيم نشقه وسطعت رائحة عقبه فتعلق به الرواة وتعطر به السراة

وقال الصانع - خير الكلام ما أحميته بكبير الفكر وسبكنه بمشاعل النظر

- وخلصته من خبث الاطناب فبرز بروز الابرز في معنى وجيز  
وقال الصيرفي — خير الكلام ما نقدته يد البصيرة وجلته عين الزوية ووزنته  
بمعيار الفصاحة فلا نظر بزيفه ولا سماع بهرجه .  
وقال الحداد — أحسن الكلام ما نصبت عليه منفخة الفرجحة واشعلت عليه  
نار البصيرة ثم اخرجته من خم الاخام ورفقته بقطيس الافهام  
وقال النجار — خير الكلام ما احكمت نجر معناه بقدم النقدير ونشرته  
بمنشار التدبير فصار بابا لبيت البيان وعارضة لسقف اللسان  
وقال النجاد — أحسن الكلام ما نطقت الفاظه وحسنت مطارح معانيه  
فتزهت في زربي محاسنه عيون الناظرين واصاحت لثمارق بهجته اذان السامعين  
وقال الصياغ — أحسن الكلام ما لم تنض بهجة اجزائه ولم تكشف صبغة  
اجزائه قد صقلته يد الزوية من كمود الاشكال فراع كواعب الادب والف  
عذار الالباب  
وقال الحائك — احسن الكلام ما انصت لحة الفاظه بسدى معانيه فخرج  
مغوقا منيرا وموشى محيرا  
وقال الجمال — البليغ من اخذ بنظام كلامه فاناخه في مبرك المعنى ثم جعل  
الاختصار له عقلا والاجاز له مجالا فلم يند عن الاذان ولم يشذ عن الاذهان  
وقال الحار — ابلغ الكلام ما طبخته مراحل العلم وصفاه راوق الفهم  
وضمته دنان الحكمة فتمشت في المفاصل عنوبته وفي الافكار رفته وفي العقول حدثه  
وقال الطيب — خير الكلام ما اذا باشر دواء بيانه سقم الشبهة استطلقت  
طبيعة الغباوة فشمى من سوء الفهم واورث صحة التفهم .  
وقال الكحال — كما ان الرمد قذى الابصار فكذا الشبهة قذى البصائر  
فاكحل عين الملكة بميل البلاغة واجل رمض الغفلة بمرود البتظة  
( من كتب العرب )

## أقوال وآراء في التقييل

لكل شيء قانون على ما يظهر الا الغرام فانه مقدس فوق القوانين حتى في اميركا التي تتعرض أحكامها لكل حالة تقريبا فقد نقلت جرائد البريد الاخير عنها أن رجلا دخل الى منزله فوجد ابنته وهي في السادسة عشرة من عمرها واطعة رأسها على ركبة حبيبها ومطلوقة عنقه بذراعها فانتهرها ووجعها وأمرها بالذهاب الى غرفتها فامتلأت ولكن بعد أن قبلت حبيبها قبلة الوداع فغضب الوالد ورفع دعوى على ابنته يطالب عقابها على هذا الفعل . فلما نظر القاضي في هذه الدعوى قال للرجل ان الركوع على ركبة المحبوب أمر مجزى الشريعة وتؤيده العادات القديمة ولا تمنعه العادة المستحدثة ولقد طلبت من القانون اكثر مما يستطيع أن يعطيك اياه فاذهب

هذا ما حكم به القاضي وعلمه على صواب بالتقياس الى ما لوف الغرام في كل زمان فان أبا نواس لم يكن يعد ذلك حراما فانه يقول :

جذبه لعناتي فانتني خجلا وكالت وجتاه الحر بالعرق  
وقال لي برموز من لواظفه ان العناق حرام قلت في عنقي  
وهذا الحكم في غاية الصواب كما أن اليبين في غاية الرشاقة  
وقال اليازجي في مثل ذلك :

ان كان قتل النفس غير محال قولوا لها فالوصل غير محرم  
واعلم قاضي اميركا حكم بهذا البيت لانه وجد جرم الركوع على الركبة  
والتقييل مانعا لحرام أشد كأن يقتل أحد هذين العاشقين نفسه أو يبرح الغرام  
بكتيها إلى ما يعد الجرم فيه أشد من الجرم الاول

بل لقد كان المعري يعتبر هذه الحالة واجبة وجوبا دينيا ولذلك يقول  
لغيري زكاة من جمال فان تكن زكاة جمال فاذكري ابن سبيل  
الا أنه في بعض أقواله كان ينحو نحو أهل الدين المتحفظين وفي ذلك يقول :

كم قبلة لك في الضائر لم اصف فيها الحساب لانها لم تكتب  
فكانه اعتبر التقبيل الحقيقي حراماً بخلاف التقبيل عن توهم. الا انه اذا جاز  
أن يعد التقبيل جرماً يعاقب عليه صاحبه فان أحد الشعراء يستحق السجن المؤبد  
لقوله :

ذوت وقد أبدى الكرى منه ما أبدى فقبلته في الخد تسعين أو احدى  
وللشعراء أقوال كثيرة في التقبيل وكلها نجيزة حتى صار من جملة الشرائع  
وقد كان هذا القاضي الاميركي من متبعيها وكان من المنصفين

وعلى ذكر التقبيل لا بأس ان نذكر من قبيل الفكاهة شيئاً يسيراً عن  
أجازوه وحرموه فمنهم ابو الحسن النهامي فانه كان من مجيزيه بقوله

وطاعة برمح من جهود اسنة مثله الحلم الصغار  
زدرعت بخدها روضاً بلثمي ففني وجنأها منه اخضرار  
كان مواضع التقبيل فيه رماد جامد والحد نار

وهذا في غاية الحسن ولكنها المرة الوحيدة التي استباح النهامي فيها التقبيل  
لانه في سائر شعره كان يجرمه حتى من طريق التوهم والخيال وفي ذلك يقول  
وأراد الخيال لثمي فصيرت لثمي دون المرافف سترا  
ويقول أيضاً

قبلتني نودباً فقلت لما كني فليس ارتشافاً حرم من شيعي  
الا أن المتنبي يعد استاذ الجميع في تحريم التقبيل وفي ذلك يقول

وغضبي من الادلال سكرى من الصبي شفعت اليها من شباني بريق  
وأشذب معسول الثنيات واضح سترت في عته فقبل مغرقي  
ولم أر من يهوى يعف متى خلا عفاقي وبرضى الحب والخيال تلتني  
يقول في البيت الثاني أن محبوبته أرادت أن تقبله بشعرها المعسول الواضح  
الثنيات فستر فم عنها فقبلت مغرقة لانه يعتقد أن تقبيل الفم أو الخد خبلاعة محرمة

واما تقبيل المفرق فاحترام مباح ومن هذا القبيل قول العامة في غنائها  
( اذا امتنع برس الحدود أبرس أيديك )

أما الوليد فقد كان يستحل التقبيل الى آخر حد كما يظهر من قوله  
وقد ضمنا وشك التلافي ولفنا عناق على أعناقنا ثم ضيق  
فأحسن بنا والدمع بالدمع وأشجع نمازجه وأخذ بأخذ ملصق  
ومن قبل قبل الفشاكي وبعده فكادها من شدة الوجد نشرق  
فلو فهم الناس الفراق وحسنه لحبب من أجل التلافي التفرق  
وان الذي يتفقد شعره لا يجد فيه بيتاً واحداً يدل على عفاقه كاللتنبي والنهامي  
بل هو يضل الى آخر حدود الخلاعة المقبولة حتى أنه لو بعث الآن وعينوه قاضياً  
في أميركا لسمح بالتقبيل في الشوارع . الا أن اجماع الشعراء وسوامم واقع على  
تحليل التقبيل الا في بلادنا فانها لم تصل بعد الى هذه الدرجة مع أن أكثر الذين  
حللوا التقبيل كانوا من شعرائنا ولعل القضية الاميركية لو رفعت الى أحد قضائنا  
لعدنا قلة أدب والله يعلم بما يمكن حكمه من الصواب  
( للمرحوم الشيخ أمين الحداد )

## شذرات

الطالبة منذ مائة عام

نقل للقراء شيئاً من لائحة جامعي تورين وجنوى في سنة ١٨٢٢ ليرى  
القراء كيف كان التشديد على سلوك الطلبة واخلقهم منذ مائة عام لتقارن بين  
ذلك العهد وبين حالة الطلبة اليوم :  
« غير مسروح لطلبة ان ينزلوا بفنادق وان يتناولوا الطعام من المطاعم